

# شرح رياض الصالحين ، الحديث 95 ، باب الصدق | | د. ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

الحديث التاسع والخمسون قال السادس عن ابي خالد حكيم ابن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار  
البيعان هما البائع والمشتري بالخيار اي كل واحد منهما يختار ما يريد ما دام في مكان العقل فيحق لاحدهما الامضاء ويحق للآخر  
الامضاء - [00:00:02](#)

وكذلك يحق لاحدهما اقالة البيعة والغائها وكذلك يحق للآخر ما دام انهما في مجلس العقد لم يتفرقا بابدانهما قال متفق عليه فهذا  
الحديث حديث صحيح متفق عليه. البيعان هو البائع المشتري بالخيار - [00:00:31](#)  
فهذا يسمى بخيار المجلس وهو اسم من الاختيار والتخير وهو طلب خير الامرين من الفسخ او الاجازة. من فسخ البيع او اجازة  
البيع وقلنا هذا عند الفقهاء يسمى بخيار المجلس - [00:00:52](#)

والخيارات في البيع عديدة متنوعة قال فان صدقا اي فيما يخبران به البائع في المبيع والمشتري في الثمن وبين اي اظهر البائع  
والمشتري ما في البيع والثمن من عيب ونحوه - [00:01:10](#)  
قال بورك لهم اي في بيعهما وبورك لهما في شرائهما وذلك هذه البركة بكثرة الخير والبركة. وتسهيل الاسباب المفضية لزيادة الربح اما  
قوله كتم قال فان صدقا وبيننا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا - [00:01:32](#)  
اي اخفي ما في السلعة والثمن من العيوب قال وان كتما وكذبا مهقت بركة بيعهما مهقت بركته بيعهما اي ذهبت فلم يحصل الا على  
مجرد التعب اي محقت بركة البيعي - [00:01:57](#)

وفي هذا الحديث انه ثبوت خيار المجلس للمتبايعين وكذلك وجوب اظهار العين في السلعة وحرمة اخفاء العيب فاذا ظهر العيب كان  
له الخيار في فسق البيع وكذلك فيه ما عند الله لا يتم حصوله الا بالعمل الصالح. ما عند الله لا ينال بمعصيته - [00:02:23](#)  
وفي هذا الخبر بيان شؤم المعاصي على اصحابها فهي تذهب بخيري الدنيا والاخرة ومعلوم ان الصدق في التجارة مطلب مهين  
مطلب مهم عظيم هذا وبالله التوفيق - [00:02:48](#)